مجلة العلوم التجارية و التسيير
ISSN : 1112-4148
المجلد : 12 العدد: 1 (2016)

المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات
دراسة تحليلية لتجارب بعض الدول الغربية والعربية
مع عرض لواقع المسؤولية الاجتماعية في الجزائر

Corporate social responsibility
An analytical study of the experiences of some Western and Arab countries
With a presentation of the reality of social responsibility in Algeria

شطابي كنزة [1]* ، لحرش الطاهر [2]

Chettabi Kenza Lahreche Taher

[1] المدرسة العليا للتجارة (الجزائر)، ✉ Kenzachettabi@yahoo.fr

[2] المدرسة العليا للتجارة (الجزائر)، ✉ Lahrache.tahar@gmail.com

تاريخ الاستلام : 2016/03/23 تاريخ القبول: 12/ 06 /2016 تاريخ النشر: 2016/12/31

الملخص

مع تزايد الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية في مختلف دول العالم خصوصا المتقدمة منها، واعتبار ممارسات المسؤولية الاجتماعية مصدرا تحقق من خلاله المؤسسة التميز بالإضافة إلى زيادة قدرتها التنافسية، جاء هذا البحث والذي يهدف إلى التعرف على أهم المبادرات المنتهجة من طرف الدول الغربية و العربية لتعزيز تبني مبادئ المسؤولية الاجتماعية من طرف المؤسسات الاقتصادية مع عرض لواقع المسؤولية الاجتماعية في الجزائر.وقد خلص البحث إلى جملة من النتائج، أهمها وعلى المستوى الوطني، أن اغلب الجهود المتبناة من طرف الدولة لحث المؤسسات على الاضطلاع بمسؤولياتها الاجتماعية ينصب في القوانين والتشريعات مع غياب أي جهة حكومية رسمية تعنى ببرامج المسؤولية الاجتماعية.

الكلمات المفتاحية: المسؤولية الاجتماعية، الاتحاد الأوروبي، تجارب الدول، *ISO 26000*.

تصنيفات *JEL*: *A13 , A14, M14*

* المؤلف المراسل :شطابي كنزة ، ✉Kenzachettabi@yahoo.fr

A B S T R A C T

With the growing interest in social responsibility in various countries of the world, especially developed countries, and considering social responsibility practices as a source by which the company achieves excellence in addition to increasing its competitiveness, this research came to identify the most important initiatives adopted by Western and Arab countries to improve the adoption of the principles of social responsibility by companies with a presentation of the reality of social responsibility in Algeria.

The research concluded with a number of results, the most important at the national level, that most of the efforts adopted by the state to encourage companies to fulfill their social responsibilities are found in laws and laws, in the absence of any official government body concerned with social responsibility programs.

Key words : social responsibility, European Union, countries experiences, ISO 26000.
JEL Classification ::A13 , A14, M14.

1. مقدمة

حظي مفهوم المسؤولية الاجتماعية باهتمام أكبر في السنوات الأخيرة، حيث أدركت كثير من المؤسسات الاقتصادية في مختلف دول العالم خصوصا المتقدمة منها أهمية المسؤولية الاجتماعية كجزء من السياسة العامة لها وحظيت برامج المسؤولية الاجتماعية لديها بالقدر الكافي من الاهتمام، لتخرج من كونها ممارسات طوعية اختيارية إلى ممارسات إجبارية غدت تمثل مصدرا لتحقيق التميز وزيادة القدرة التنافسية، تدعم بقاء المؤسسة وتضمن استمرارها.

مع تزايد الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية في مختلف دول العالم خصوصا المتقدمة منها، واعتبار ممارسات المسؤولية الاجتماعية مصدرا تحقق من خلاله المؤسسة التميز بالإضافة إلى زيادة قدرتها التنافسية، تكمن أهمية هذا البحث والذي هدف إلى التعرف على أهم المبادرات المنتهجة من طرف الدول الغربية والعربية لتعزيز تبني مبادئ المسؤولية الاجتماعية من طرف المؤسسات الاقتصادية مع عرض لواقع المسؤولية الاجتماعية في الجزائر، وهذا من خلال الإجابة على الإشكالية الآتية:

ما هي أهم المبادرات المنتهجة من طرف الدول الغربية والعربية لتعزيز تبني مبادئ المسؤولية الاجتماعية من طرف المؤسسات؟ وكيف هو الحال بالنسبة للجزائر؟

وتتفرع عن هذه الإشكالية الأسئلة الآتية:

- ما هي الفوائد المترتبة عن تبني المؤسسات الاقتصادية لبرامج المسؤولية الاجتماعية؟
- ما هي أهم المبادرات المنتهجة من طرف الدول الغربية والعربية لتعزيز تبني مبادئ المسؤولية الاجتماعية من طرف المؤسسات الاقتصادية؟
- ما هي جهود الدولة الجزائرية لتعزيز تبني مبادئ المسؤولية الاجتماعية من طرف المؤسسات الاقتصادية؟

من أجل الوصول إلى الأهداف المحددة والإجابة على الأسئلة المطروحة تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي، من خلال تقسيم البحث إلى ثلاث محاور، حيث:

- خصص فيه المحور الأول للإطار النظري للمسؤولية الاجتماعية، المفهوم، الأبعاد وكذا فوائد تبني المسؤولية الاجتماعية من طرف المؤسسات.
- أما المحور الثاني فسيتم من خلاله عرض بعض تجارب الدول الغربية وكذا العربية في مجال المسؤولية الاجتماعية.
- في حين خصص المحو الثالث للتعرف على واقع المسؤولية الاجتماعية في الجزائر.

2. الإطار النظري للمسؤولية الاجتماعية

من خلال هذا المحور سيتم التطرق لأهم التعاريف التي أعطيت للمسؤولية الاجتماعية، إلى أبعاد المسؤولية الاجتماعية وكذا فوائد تبني المسؤولية الاجتماعية من طرف المؤسسات.

1.2. تعريف المسؤولية الاجتماعية:

لطالما أسالت المسؤولية الاجتماعية الحبر لعقود من الزمن دون أن يتم التوصل إلى تحديد نظرية أو تعريف متفق عليه(KOUDRI, 2012, p. 275)، وفيما يأتي سيتم عرض أهم هذه التعاريف.

- ✓ عرفت المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات على أنها "الأخذ بنظر الاعتبار من طرف المؤسسات، للمشاكل الخارجة عن واجباتها الاقتصادية، التقنية، والقانونية، بالإضافة إلى الإجابات التي يمكن أن تقدمها المؤسسة لهذه المشاكل" بمعنى أن المسؤولية الاجتماعية تبدأ حيث ينتهي القانون. (BENABOU & BENDIABDELLAH, 2009, p. 198)
- ✓ كما تم تعريفها على أنها " عبارة عن مفهوم يغطي جميع الآثار الإنسانية والاجتماعية المترتبة عن أداء ونشاط المؤسسة." (HADJ SLIMANE, Vers la mesure de la performance ressources humaines par la responsabilité sociale de l'entreprise (RSE), 2011, p. 230)

- ✓ وهناك تعريف آخر يرى بأن المسؤولية الاجتماعية " تفترض أن المؤسسة ليس لديها التزامات قانونية أو اقتصادية فحسب، بل عليها أيضا مسؤوليات تجاه المجتمع والتي تتجاوز هذه الالتزامات." (IGHILMANE, 2014, p. 370)

أما بالنسبة للتعاريف المقدمة من طرف المنظمات والهيئات الدولية، فيمكن إدراج أهمها فيما يأتي:

- ✓ عرفتها المفوضية الأوروبية على أنها " الإدماج الطوعي من قبل المؤسسات للانشغالات الاجتماعية المرتبطة بنشاطها وعلاقاتها مع جميع شركائها وموظفيها"(MAAZOUZ, 2013, p. 59)
- ✓ أما مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامةفعرف المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات على أنها " التزام المؤسسات بالعمل ضمن إطار قانوني من أجل المشاركة في التقدم الاقتصادي والمساهمة في تحسين نوعية حياة موظفيها والبيئة والمجتمع ككل."(HADJ SLIMANE & BENDIABDELLAH, 2013, p. 93)
- ✓ ووفقا لمنظمة المقاييس العالمية ISO، فترى المسؤولية الاجتماعية على أنها " مسؤولية المؤسسة على الآثار المترتبة لقراراتها وأنشطتها على المجتمع والبيئة عبر الشفافية والسلوك الأخلاقي المتناسق مع التنمية المستدامة ورفاهية المجتمع فضلا عن الأخذ بعين الاعتبار توقعات أصحاب المصالح.")إزيتي(171 .p ,2011 ,

بالنظر للتعاريف السابقة، يمكن القول بأنه لم يتم إعطاء مفهوم للمسؤولية الاجتماعية بشكل محدد إلا أنه يمكن اعتبار ممارسات المسؤولية الاجتماعية على أنها ممارسات اختيارية تسعى من خلالها المؤسسة للتوفيق بين الأبعاد الثلاثة: الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

2.2. أبعاد المسؤولية الاجتماعية:

يوضح الجدول الموالي خلاصة للممارسات الأكثر شيوعا في دول العالم والتي يمكن أن تعتبر أبعادا أساسية لمحتوى المسؤولية الاجتماعية تجاه مختلف الأطراف ذات المصلحة.

جدول 01: أبعاد المسؤولية الاجتماعية وعناصرها الرئيسية والفرعية

البعد	العناصر الرئيسية	العناصر الفرعية
الاقتصادي	المنافسة العادلة	- منع الاحتكار وعدم الإضرار بالمستهلكين. - احترام قواعد المنافسة وعدم إلحاق الأذى بالمنافسين
	التكنولوجيا	- استفادة المجتمع من التقدم التكنولوجي والخدمات التي يمكن أن يوفرها. - استخدام التكنولوجيا في معالجة الأضرار التي تلحق بالمجتمع والبيئة.
	قوانين حماية المستهلك	- عدم الاتجار بالمواد الضارة على اختلاف أنواعها. - حماية الأطفال صحيا وثقافيا. - حماية المستهلك من المواد المزورة.

القانوني	حماية البيئة	- منع تلوث المياه والهواء والتربة. - التخلص من المنتجات بعد استهلاكها. - منع الاستخدام التعسفي للموارد، صيانة الموارد وتنميتها.
	السلامة والعدالة	- منع التمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين. - ظروف العمل ومنع عمل الأطفال، إصابات العمل. - التقاعد وخطط الضمان الاجتماعي. - عمل المرأة وظروفها الخاصة. - المهاجرين وتشغيل غير القانونيين، عمل ذوي الاحتياجات الخاصة.
الأخلاقي	المعايير الأخلاقية	- مراعاة الجوانب الأخلاقية في الاستهلاك. - مراعاة مبدأ تكافؤ الفرص في التوظيف. - مراعاة حقوق الإنسان.
	الأعراف والقيم الاجتماعية	- احترام العادات والتقاليد. - مكافحة المخدرات والممارسات غير الأخلاقية.
الخيّر	نوعية الحياة	- نوع التغذية، الملابس، الخدمات، النقل العام، الذوق العام.

المصدر:الغالبي طاهر محسن منصور، (2005)، صالح مهدي محسن العامري، المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال،دار وائل للنشر، الأردن، ص 82.

3.2. فوائد تبني المسؤولية الاجتماعية:

تختلف الفوائد المترتبة عن تبني مفهوم المسؤولية الاجتماعية باختلاف أصحاب المصالح والتي يمكن حصرها في ثلاث جهات وهي: المؤسسة والمجتمع والدولة(بودي و بن سفيان، 2011، الصفحات 465-466).

✓ **بالنسبة للمؤسسة**

- تحسين صورة المؤسسة لدى الزبائن والعمال،
- تحسين مناخ العمل وبعث روح التعاون والترابط بين الأطراف خدمة لمصالحهم والصالح العام،
- تمكن المؤسسة من التجاوب مع فعاليات المجتمع بشكل استراتيجي وطوعي وضمن مبادئ الاستدامة والحفاظ على الأجيال،
- تطوير الأداء وفقا للمعايير الدولية مما يرفع التنافسية،
- تضمن الاستمرارية والبقاء للمؤسسة وتشكل لها نوع من الحماية ضد المنافسين وخاصة في ظل انفتاح الأسواق.

✓ **بالنسبة للمجتمع**

- الاستقرار الاجتماعي النابع من مبدأي العدالة وتكافؤ الفرص الذي تقوم عليهما المسؤولية الاجتماعية،
- تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمجتمع لأنها تخضع إلى معايير تأخذ بعين الاعتبار الجانب الاقتصادي والاجتماعي مع الحفاظ على البيئة،

- زيادة الوعي بضرورة اندماج المؤسسات وأصحاب المصالح للارتقاء بالتنمية.

✓ **بالنسبة للدولة**

- تخفيف الأعباء على الدولة بمشاركة مؤسسات القطاع الخاص في الفعاليات الاقتصادية والاجتماعية وبالبيئة في إطار التزامها بالعمل المسؤول اتجاه كل فرد من أفراد المجتمع،
- المساهمة في القضاء على الفقر والبطالة ودعم التطور التكنولوجي.

3. تجربة الدول الغربية والعربية في مجال المسؤولية الاجتماعية

تتفاوت التجارب الدولية في مجال المسؤولية الاجتماعية من بلد لآخر، كما أن درجة ممارسة برامج المسؤولية الاجتماعية ينتشر بشكل أكبر في الدول المتقدمة خاصة الأوروبية منها وهذا بفضل جهود الدول وكذا المفوضية الأوروبية من خلال وضع الأنظمة والتشريعات الداعمة لترسيخ المسؤولية الاجتماعية. وفيما يأتي سيتم التطرق لتجربة كل من الدول الغربية ممثلة في دول الاتحاد الأوروبي والدول العربية في مجال المسؤولية الاجتماعية.

1.3. تجربة الدول الغربية في مجال المسؤولية الاجتماعية:

فيما يأتيسيتم التطرق لتجربة الاتحاد الأوروبي في مجال المسؤولية الاجتماعية مع عرض تجربة كل من الدنمارك والمملكة المتحدة.

1.1.3. الاتحاد الأوروبي:

في إطار الاهتمام بمفهوم المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات أصدر الاتحاد الأوروبي سنة 2001 الكتاب الأخضر Livre vert، بهدف تدعيم هذا المفهوم والترويج له بين بلدان الاتحاد. كما أطلق على عام 2005 "عام المسؤولية الاجتماعية لرأس المال"، وقام بتضمين هذا المفهوم في استراتيجية لشبونة للتنمية المستدامة.(العوادلي، 2011، صفحة 221). الجدول الموالي يبين تطور الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية في دول الاتحاد الأوروبي.

جدول رقم 02:تطور الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية في دول الاتحاد الأوروبي

السنة	تطور المسؤولية الاجتماعية في الدول الأوروبية
1993	اللجنة الأوروبية ورئيسها "Jacques Delors" اهتموا بشكل كبير بالمسؤولية الاجتماعية للشركات الأوروبية، وركزوا على محاربة الإقصاء الاجتماعي من خلال إقامة شبكة أوروبية للمؤسسات

1995	أقام "Jacques Delors" وبالتفاهم مع المؤسسات الأوروبية الكبرى شبكة " المسؤولية الاجتماعية للشركات في أوروبا"
2000	عبر الاتحاد الأوروبي رسميا عن اهتمامه بموضوع المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات، باعتباره يمكن أن يساهم في تحقيق الهدف الاستراتيجي المعبر عنه من خلال اتفاقية لشبونة والمتمثل في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول الأوروبية.
2001	- دعت القمة الأوروبية المنعقدة في "**نيس**" اللجنة الأوروبية إلى خلق شراكة بين كل من: منظمات الأعمال، المنظمات غير الحكومية، السلطات المحلية/مختلف التنظيمات الإدارية والاجتماعية من أجل تقوية مسؤولياتها الاجتماعية. - أصدرت اللجنة الأوروبية "**الكتابالأخضر**" بعنوان " **ترقية إطار أوروبي للمسؤولية الاجتماعية للشركات**"
2002	- صوت البرلمان الأوروبي لصالح تشريع جديد يلزم المؤسسات بإعداد تقرير عن أدائها الاجتماعي والبيئي. - تم إطلاق المنتدى الأوروبي متعدد الأطراف حول المسؤولية الاجتماعية والذي وفر قاعدة أساسية للنقاش بين مختلف أصحاب المصلحة على المستوى الأوروبي. وشاركت في الاجتماعات العامة للمنتدى حوالي 30 مؤسسة ساهمت من خلال تجاربها ومبادراتها وأهدافها المستقبلية في مجال المسؤولية الاجتماعية.
2005	- أعلنت اللجنة الأوروبية في أجندتها الاجتماعية بأنها ستعرض مبادرات تهدف إلى تطوير المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات. - أوصى المجلس الأوروبي الدول الأعضاء بحث المؤسسات الاقتصادية على تطوير مسؤولياتها الاجتماعية.
2006	نشرت اللجنة الأوروبية بحثا بعنوان " **إقامة شراكة من أجل النمو والتوظيف: جعل أوروبا قطب للتميز في مجال المسؤولية الاجتماعية للشركات**".

المصدر: مقدم وهيبة، (2013-2014)، تقييم مدى استجابة منظمات الأعمال في الجزائر للمسؤولية الاجتماعية، دراسة تطبيقية على عينة من مؤسسات الغرب الجزائري، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر، ص ص: 192-193.

وقد ساهمت السياسات التي انتهجها الاتحاد الأوروبي في تطور ملحوظ في مجال المسؤولية الاجتماعية في دول الاتحاد الأوروبي. المؤشرات الآتية، على وجه الخصوص، توضح هذا التطور.

الجدول رقم (03): مؤشرات تطور المسؤولية الاجتماعية في دول الاتحاد الأوروبي

	2006	**2011**
عدد شركات الإتحاد الأوروبي التي انضمت إلى المبادئ العشر للمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات	600	1900
عدد المنظمات التي تم تسجيل مواقعها في نظام الإدارة والبيئة والتدقيق EMAS	3300	4600
عدد شركات الإتحاد الأوروبي التي وقعت اتفاقيات مع منظمات دولية أو أوروبية تهتم بشؤون العاملين وظروف العمل	79	140
عدد الأعضاء المنتمين إلى مبادرة الالتزام الاجتماعي بالأعمال	69	700
عدد الشركات الأوروبية التي تنشر تقارير الاستدامة بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية للمبادرة العالمية للإبلاغ	270	850

المصدر: من إعداد الباحثة بناء على:

Commission Européenne, (2012), Responsabilité sociale des entreprises : une nouvelle stratégie de l'UE pour la période 2011-2014, communication de la commission au parlement européenne, au conseil, au comité économique et sociale européen et au comité des régions, Bruxelles, P : 6.

وقد اهتم عدد من بلدان الاتحاد الأوروبي بمفهوم المسؤولية الاجتماعية على غرار كل من المملكة المتحدة والدنمارك. الجدول الموالي يلخص أهم الاستراتيجيات المتبعة من طرف المملكة المتحدة وكذا الدنمارك في مجال المسؤولية الاجتماعية.

جدول رقم 04: استراتيجيات المسؤولية الاجتماعية المتبعة في كل من الدنمارك والمملكة المتحدة

البلد	السنة	استراتيجيات المسؤولية الاجتماعية
الدنمارك	1994	أطلقت الحكومة الدنماركية حملة من اجل المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات، تحت شعار "**اهتمامنا المشترك**" يشمل الشركات والإعلام والشركاء الاجتماعيين والسلطات العمومية.
	1995	أصدرت وزارة البيئة قرارا بشأن واجب الشركات التي لديها أنشطة ملوثة بشكل خاص في كتابة الإعلانات البيئية وفرض التزامات الإبلاغ البيئي على أكثر من 1000 شركة.
	1998	أنشأت الحكومة الدنماركية مؤسسة مستقلة تركز على المسؤولية الاجتماعية للشركات.
	1999	أطلقت وزارة الخارجية الدنماركية برنامج الشراكة بين القطاعين الخاص والعام (PPP) لتعزيز الشراكات بين القطاعين العام والخاص التي تعمل على تحسين ظروف العمل والمعيشة في البلدان النامية من خلال النهوض بالمسؤولية الاجتماعية للشركات وزيادة فرص الاستثمار والقدرة التنافسية من خلال الابتكار.
	2001	تم تعديل قانون الحسابات السنوية بحيث يمكن للشركات تقديم تقارير إضافية، على سبيل المثال، المسؤولية الاجتماعية للشركات، وكذا المسائل المتعلقة بالبيئة.
	2005	قامت الوكالة الدنماركية لحماية البيئة بنشر، عبر الانترنت، دليل إدارة البيئة والذي يحتوي على قاعدة بيانات تضم حوالي 100 أداة. كما أدرجت الحكومة في نفس السنة المسؤولية الاجتماعية، بالإضافة إلى موضوعات مثل الابتكار وريادة الأعمال، في قائمة تضم ستة أولويات، في تحليلها السنوي للنمو الاقتصادي.
	2006	- أطلقت وزارة الشؤون الخارجية بوابة أعمال مكافحة الفساد، بالتعاون مع منظمة الشفافية الدولية وشبكة الاستشارات العالمية الاستشارية. - تم إطلاق بوابة المسؤولية الاجتماعية للشركات التي تمولها الحكومة لتوفير الوصول إلى جميع المعلومات والموارد المتاحة على المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات.
	2008	نشر خطة عمل الحكومة للمسؤولية الاجتماعية للشركات.
	2010	إنشاء مجلس المسؤولية الاجتماعية: تابع لوزارة الاقتصاد والتجارة،
المملكة المتحدة	2000	استحداث وزارة للمسؤولية الاجتماعية تعمل على تشجيع المؤسسات الاقتصادية على تبني برامج المسؤولية الاجتماعية.
	2004	إطلاق أكاديمية المسؤولية الاجتماعية للشركات لتشجيع الشركات على تطوير المهارات والكفاءات اللازمة.
	2005	كجزء من رئاسة المملكة المتحدة للاتحاد الأوروبي، نظمت الحكومة مؤتمرا حول المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات.
	2006	إطلاق معيارا عالميا لإدارة التنمية المستدامة، BS 8900.

	2009	أطلقت الحكومة استراتيجية صناعية من اجل خفض انبعاث ثاني أكسيد الكربون CO_2 في تقرير تحت عنوان **"استراتيجية المملكة المتحدة في خفض انبعاث الكربون الصناعي"**

المصدر: من إعداد الباحثة بناء على:

Michel Doucin, (2010), Etude des politiques volontaristes menées par les Etats en matière de Responsabilité sociale des entreprises dans 17 pays européens, un rapport publié par le Ministère des Affaires Etrangères et Européennes, paris-France, PP : 13-12 et 33-34.

2.3. تجربة الدول العربية في مجال المسؤولية الاجتماعية

من خلال هذا الجزء سيتم التطرق لتجربة كل من المملكة العربية السعودية، البحرين، ومصر في مجال المسؤولية الاجتماعية.

1.2.3. المملكة العربية السعودية

تعتبر المملكة العربية السعودية من الدول العربية الرائدة في مجال المسؤولية الاجتماعية، حيت سعت إلى تعزيز المشاركة في المسؤولية الاجتماعية وحفز القطاع الخاص لأدائها بفاعلية من خلال برامج تحفيزية مثل منها إطلاق الهيئة العامة للاستثمار لمؤشر التنافسية المسؤولة، تعمل الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس مع الهيئة الدولية للتقييس والهيئات المماثلة بالمنطقة على المواصفة القياسية الدولية للمسؤولية الاجتماعية ISO 26000 لدعم جهود المؤسسات في خدمة المجتمع والتي توفر دليلا إرشاديا لمبادئ المسؤولية الاجتماعية وطرق تطبيقها بالمؤسسات، كما تشرف على تنظيم جائزة الملك عبد العزيز للجودة والتي من معاييرها درجة التأثير على المجتمع.(الحارثي، 2009، صفحة 8)

وفي مجال تفعيل المسؤولية الاجتماعية بالمملكة العربية السعودية تعد الغرف التجارية الصناعية بالمملكة العربية السعودية أحد الكيانات الراسخة في الدولة والتي تعمل بشكل نظامي لتمثيل مصالح القطاع الخاص لدى السلطات العامة، وتنمية وتطوير مؤسسات القطاع الخاص وتفعيل دورها كمكون رئيسي للاقتصاد الوطني، حيث أضافت الغرف إلى ذلك بعدا مهما أصبحت تمارسه كمهمة أساسية لها وهو أداء المسؤولية الاجتماعية، ومن الانجازات المحققة في مجال المسؤولية الاجتماعية ما يأتي:

- نشر ثقافة المسؤولية الاجتماعية من خلال تنظيم أول ملتقى للمسؤولية الاجتماعية على مستوى المملكة سنة 2006،

- إنشاء مجلس المسؤولية الاجتماعية، حيث يقوم بدعم أنشطة ومشروعات المسؤولية الاجتماعية التي تتبناها المؤسسات الاقتصادية،
- إنشاء لجنة تنفيذية بالغرفة للمسؤولية الاجتماعية تتولى إعداد الدراسات حول البرامج الاقتصادية والاجتماعية المستدامة التي يستعان بها في تنفيذ المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص، وإعداد دليل إرشادي باحتياجات المجتمع من هذه البرامج،
- تبني جائزة المسؤولية الاجتماعية لقطاع الأعمال على أداء الواجب نحو خدمة المجتمع سواء على مستوى الأفراد أو المؤسسات، ويتاح للحاصلين على الجائزة استخدام شعار الجائزة على مطبوعاتهم الخاصة والرسمية،
- تعميم تجارب الشركات الرائدة في أداء المسؤولية الاجتماعية من خلال الزيارات واللقاءات مع عدة مؤسسات كبرى لها التميز في أداء المسؤولية الاجتماعية.(الحارثي، 2009، الصفحات 8-9)

وفيما يتعلق بواقع اهتمام المملكة العربية السعودية بالتنمية الاجتماعية فقد أولت هذه الأخيرة أهمية لهذا المجال من خلال تزايد الأهمية النسبية لمخصصات الإنفاق على برامج ومشروعات التنمية الاجتماعية الشاملة لتنمية الموارد البشرية والرعاية الصحية والرعاية الاجتماعية.

الجدول الموالي يبين اعتمادات الميزانية في خطط التنمية بالمملكة العربية السعودية.

جدول رقم 05: اعتمادات الميزانية في خطط التنمية بالمملكة العربية السعودية

الوحدة: بليون ريال

	تنمية الموارد البشرية	**التنمية الاجتماعية والصحية**
خطة التنمية الأولى (1970-1974)	07	3.5
خطة التنمية الثانية (1975-1979)	51	27.6
خطة التنمية الثالثة (1980-1984)	115	61.2
خطة التنمية الرابعة (1985-1989)	115.1	61.9
خطة التنمية الخامسة (1990-1994)	164.6	68
خطة التنمية السادسة (1995-1999)	216.6	87.5
خطة التنمية السابعة (2000-2004)	276.9	92.6
خطة التنمية الثامنة (2005-2009)	480	155.9
خطة التنمية التاسعة (2010-2012)	731.5	273.9

المصدر: فلاق صليحة، (2015)، متطلبات إرساء دعائم المسؤولية الاجتماعية في المنظمة-دراسة حالة المملكة العربية السعودية، تجربة بنك الجزيرة-، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية لجامعة البليدة-الجزائر، المجلد 6، العدد 1، ص:223.

من خلال الجدول أعلاه، يتضح أن اعتمادات الميزانية عرفت تطورا من خطة تنموية لأخرى، لتصل في خطة التنمية التاسعة قيمة 731.5 بليون ريال خصصت لتنمية الموارد البشرية، و273.9 بليون ريال خصصت للتنمية الاجتماعية والصحية.

2.2.3. البحرين:

تعتبر البحريين من الدول العربية الرائدة في تعزيز المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات، ومن بين الانجازات في هذا المجال فيما يأتي:(زايري و مقدم، 2013، الصفحات 184-185)

- تشجيع الشراكة الاجتماعية من خلال إطلاق مشروع بورصة المشروعات التنموية من طرف وزارة التنمية الاجتماعية، حيث بلغ عدد المشاريع التي تم اعتمادها 20 مشروعا، تم تحديد مدى ملائمتهم لحاجة المجتمع لتوفير التمويل اللازم من القطاع الخاص، وبلغت ميزانية هذه المشاريع مجتمعة حوالي 10 ملايين دينار بحريني تم تمويل أكثر من 80 بالمائة منها.
- تأسيس الجمعية البحرينية للمسؤولية الاجتماعية والتي تهدف إلى توجيه المؤسسات العامة والخاصة إلى الطريقة الصحيحة في إنفاق الأموال التي تم رصدها لخدمة المجتمع،
- إطلاق أول بورصة للمسؤولية الاجتماعية في الشرق الأوسط بهدف قياس حجم التدفقات النقدية التي تضخها المؤسسات الاقتصادية للأعمال الخيرية والتنموية في المملكة.

3.2.3. مصر:

سعيا من الحكومة المصرية لنشر مبادئ المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات في البلاد، فقد باشرت بتطبيق عدة سياسات يمكن تقديم أهمها فيما يأتي:(مقدم، 2014، الصفحات 211-212)

- تبني اتحاد الصناعات المصرية في فيفري 2004، لمبادرة الميثاق العالمي، لتصبح مصر أول دولة عربية تستجيب لهذه المبادرة. كما أشار التقرير السنوي للميثاق إلى زيادة عدد الشركات المصرية التي انضمت إلى الميثاق العالمي من 55 شركة عام 2004 إلى 63 شركة عام 2006،
- تأسيس المركز المصري للمسؤولية الاجتماعية للشركات من طرف البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة وبالتعاون مع مكتب الميثاق العالمي ومركز المديرين المصري، ليصبح هذا الكيان دعامة وطنية لوضع استراتيجيات المسؤولية الاجتماعية للشركات،
- إطلاق المؤشر المصري للبيئة والحوكمة والمسؤولية الاجتماعية للشركات في عام 2010.

4. واقع المسؤولية الاجتماعية في الجزائر

لا توجد جهود مباشرة من طرف الدولة الجزائرية تتعلق بممارسة المسؤولية الاجتماعية إلا أن الجزائر وكغيرها من الدول عملت على سن القوانين والتشريعات التي من شأنها ضمان حماية المستهلك والعمال والبيئة، بالإضافة إلى إنشاء مؤسسات الدولة التي تعمل على ضمان تجسيد وكذا الالتزام بتطبيق هذه القوانين والتشريعات من طرف المؤسسات الاقتصادية. وفيما يأتي سيتم التطرق إلى أهم القوانين والتشريعات بالإضافة إلى عرض أهم جهود الدولة لتعزيز تبني مبادئ المسؤولية الاجتماعية من طرف المؤسسات.

1.4. أهم القوانين والتشريعات المنظمة لحماية المستهلك وحقوق العمال وكذا الحفاظ على البيئة:

فيما يأتي سيتم التطرق لأهم القوانين والتشريعات المنظمة لحماية المستهلك وحقوق العمال وكذا الحفاظ على البيئة.

1.1.4. مجال حماية المستهلك:

من أهم القوانين المنظمة لحماية المستهلك في الجزائر نجد القانون رقم 09-03 مؤرخ في 25 فبراير سنة 2009، والذي يهدف أساسا إلى تحديد القواعد المطبقة في مجال حماية المستهلك وقمع الغش. كما ويتم تطبيق أحكام هذا القانون على كل سلعة أو خدمة معروضة للاستهلاك بمقابل أو مجانا وعلى كل متدخل وفي جميع مراحل عملية العرض للاستهلاك.(المواد 1 و 2، القانون رقم 09-03)

وتعد وزارة التجارة المسؤول الأول عن حماية المستهلك في الجزائر من خلال المهام الموكلة لها، كما وتظم الإدارة المركزية للوزارة مديريتان عامتين تدعمان نشاط الحماية وهما: -المديرية العامة لضبط النشاطات وتنظيمها، -والمديرية العامة للرقابة الاقتصادية وقمع الغش.

أ) **المديرية العامة لضبط النشاطات وتنظيمها، ومن بين مهامها ما يأتي:**

- ✓ السهر على السير التنافسي للأسواق واقتراح كل التدابير ذات الطابع التشريعي والتنظيمي الرامية إلى تطوير قواعد وشروط منافسة سليمة ونزيهة بين المتعاملين الاقتصاديين،
- ✓ تحديد جهاز الملاحظة ومراقبة الأسواق ووضعه،
- ✓ اقتراح كل التدابير المتصلة بالضبط الاقتصادي لاسيما في مجال التسعيرة وتنظيم الأسعار وهوامش الربح.(المادة 03، المرسوم التنفيذي رقم 02-454)

ب) **المديرية العامة للرقابة الاقتصادية وقمع الغش، ومن بين مهامها:**

- ✓ تحديد الخطوط العريضة للسياسة الوطنية للمراقبة في ميادين الجودة وقمع الغش ومكافحة الممارسات المضادة للمنافسة والتجارة اللامشروعة،
- ✓ السهر على توجيه برامج المراقبة الاقتصادية وقمع الغش وتنسيقها وتنفيذها،
- ✓ انجاز كل الدراسات واقتراح كل التدابير بغية تدعيم وظيفة المراقبة وعصرنتها،
- ✓ توجيه نشاطات المراقبة الاقتصادية وقمع الغش التي تقوم بها المصالح الخارجية المكلفة بالتجارة وتنسيقها وتقييمها.

كما ويتم تنفيذ هذا الدور الحمائي للمستهلك إضافة إلى الوزارة الوصية هيئات إدارية أخرى ومنها: المركز الجزائري لمراقبة النوعية والرزم مخابر قمع الغش المجلس الوطني لحماية المستهلكين،المعهد الجزائري للتقييس والديوان الوطني للقياسة القانونية.(المادة 04، المرسوم التنفيذي رقم 02-454)

2.1.4. مجال حماية حقوق العمال:

جل التشريعات المتعلقة بالعمل وكذا النصوص التنظيمية لها تستمد مرجعيتها من المعاهدات والاتفاقيات الدولية ذات الصلة والتي صادقت عليها الجزائر والتي تتطرق بشكل عام إلى القواعد العامة في مجال الوقاية الصحية والأمن في وسط العمل، علاقات العمل والحق في ممارسة الحق النقابي.

من بين أهم الهيئات المسؤولة عن حماية العمال في الجزائر، المفتشية العامة للعمل، وهي مكلفة وفقا لأحكام المادة 02، من القانون رقم 90-03 مؤرخ في 10 رجب عام 1410 الموافق 06 فبراير سنة 1990، والمتعلق بمفتشية العمل، المعدل والمتمم، ب:(المادة 02، القانون رقم 90-03)

- مراقبة تطبيق الأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بعلاقات العمل الفردية والجماعية وظروف العمل والوقاية الصحية وأمن العمال.
- تقديم المعلومات والإرشادات للعمالولمستخدميهم فيما يخص حقوقهم وواجباتهم والوسائل الملائمة أكثر لتطبيق الأحكام القانونية والتنظيمية والتعاقدية والقرارات التحكيمية.
- مساعدة العمال ومستخدميهم في إعداد الاتفاقيات أو العقود الجماعية في العمل.
- إجراء المصالحة قصد اتقاء الخلافات الجماعية وتسويتها.
- تبليغ وتوضيح النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالعمل للعمال ومستخدميهم.
- إعلام الجماعات المحلية بظروف العمل داخل المؤسسات التابعة لاختصاصها الإقليمي.

- إعلام الإدارة المركزية للعمل بمدى تطبيق النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالعمل واقتراح التدابير الضرورية لتكييفها وتعديلها.

3.1.4. مجال الحفاظ على البيئة:

من بين أهم القوانين المنظمة لحماية البيئة في الجزائر القانون رقم 03-10 مؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، حيث يتأسس هذا القانون على المبادئ العامة الآتية:(المادة 04، القانون رقم 03-10)

- **مبدأ المحافظة على التنوع البيولوجي**، الذي ينبغي بمقتضاه على كل نشاط تجنب إلحاق ضرر معتبر بالتنوع البيولوجي،
- **مبدأ عدم تدهور الموارد الطبيعية**، الذي ينبغي بمقتضاه تجنب إلحاق الضرر بالموارد الطبيعية، كالماء والهواء، والأرض وباطن الأرض،
- **مبدأ الاستبدال**، الذي يمكن بمقتضاه استبدال عمل مضر بالبيئة بآخر يكون أقل خطر عليها، ويختار هذا النشاط حتى ولو كانت تكلفته مرتفعة مادامت مناسبة للقيم البيئية موضوع الحماية،
- **مبدأ الإدماج**، الذي يجب بمقتضاه دمج الترتيبات المتعلقة بحماية البيئة والتنمية المستدامة عند إعداد المخططات والبرامج القطاعية وتطبيقها،
- **مبدأ النشاط الوقائي وتصحيح الأضرار البيئية بالأولوية عند الضرر**،
- **مبدأ الحيطة**، الذي يجب بمقتضاه ألا يكون عدم توفر التقنيات نظرا للمعارف العلمية والتقنية الحالية سببا في تأخر اتخاذ التدابير الفعلية والمتناسبة للوقاية من خطر الأضرار الجسمية المضرة بالبيئة، ويكون ذلك بتكلفة اقتصادية مقبولة،
- **مبدأ الملوث الدافع**، الذي يتحمل بمقتضاه، كل شخص يتسبب نشاطه أو يمكن أن يتسبب في إلحاق الضرر بالبيئة نفقات كل تدابير الوقاية من التلوث والتقليص منه وإعادة الأماكن وبيئتها إلى حالتها الأصلية،
- **مبدأ الإعلام والمشاركة**، الذي يكون بمقتضاه لكل شخص الحق في أن يكون على علم بحالة البيئة، والمشاركة في الإجراءات المسبقة عند اتخاذ القرارات التي قد تضر بالبيئة.

أما على المستوى التنظيمي، فقد تم إنشاء عدة هيأت تعنى بالبيئة ومنها: المركز الوطني لتكنولوجيات إنتاج أكثر نقاء، المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، الوكالة الوطنية للنفايات، المعهد الوطني للتكوينات البيئية، المركز الوطني لتنمية الموارد البيولوجية، المجلس الأعلى للبيئة والتنمية المستدامة.(BOUALAM، 2008، صفحة 65)

2.4. أهم مبادرات الدولة لتعزيز المسؤولية الاجتماعية:

إضافة إلى إصدار القوانين والتشريعات المنظمة لحماية المستهلك وحقوق العمال وكذا الحفاظ على البيئة، عمدت الدولة الجزائرية إلى وضع برامج من شأنها تعزيز المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات ومنها:

1.2.4. ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة:

يهدف هذا الميثاق إلى وضع تحت تصرف المؤسسات الجزائرية الخاصة جزئيا أو كليا وسيلة عملية مبسطة تسمح بفهم المبادئ الأساسية للحكم الراشد للمؤسسة قصد الشروع في مسعى يهدف إلى تطبيق هذه المبادئ على أرض الواقع.(ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة الجزائرية، 2009، صفحة 65)

2.2.4. برامج تأهيل المؤسسات الاقتصادية:

سعت الجزائر إلى تبني مجموعة من البرامج لتأهيل المؤسسات وتحسين تنافسيتها وكفاءتها من خلال تحسين أنظمتها التسييرية وتأهيل مواردها البشرية وتحسين محيطها الاقتصادي لتحضيرها للاندماج في الاقتصاد العالمي. ومن بين هذه البرامج ما يأتي:

- البرنامج الوطني للتأهيل الصناعي،
- البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
- برنامج التعاون الأورو-جزائري لدعم وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ميدا 1،
- برنامج الاتحاد الأوروبي لدعم وتمكين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال تكنولوجيات الإعلام والاتصال- ميدا2.(عنابي، 2014، صفحة 232)

3.2.4. جهود الدولة للتشجيع على تبني مواصفة الإيزو 26000 للمسؤولية الاجتماعية:

قامت الجزائر بالمصادقة على المواصفة القياسية ايزو 26000 للمسؤولية الاجتماعية، ووضعت برنامجا وطنيا للمرافقة في إطار مبادرة إقليمية أطلق عليها اسم " المسؤولية الاجتماعية لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا" وتمتد من 2012 إلى 2014، وتشمل هذه المبادرة ثمانية بلدان وهي: الجزائر والمغرب وتونس ومصر والأردن وسوريا ولبنان والعراق. وتشرف على هذه المبادرة المنظمة الدولية للتقييس بالتعاون مع الوكالة السويدية للتنمية الدولية، أين تم برمجت 144 مؤسسة جزائرية للاستفادة من تكوين ومرافقة في مجال التقييس في إطار هذا البرنامج.(مقدم، 2014، صفحة 242).

5. الخاتمة

إن الوفاء بالمسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الاقتصادية يحقق لها العديد من الفوائد يقف في مقدمتها تحسين صورتها بالمجتمع وترسيخ المظهر الإيجابي لدى الأطراف ذات المصلحة، خاصة إذا تم اعتبار أن المسؤولية الاجتماعية تمثل مبادرات طوعية للمؤسسة اتجاه أطراف متعددة ذات مصلحة مباشرة أو غير مباشرة من وجودها وأن ما ينص عليه القانون من أعمال اجتماعية يمثل مسؤولية اجتماعية في حدودها الدنيا لأن خرقها يضع المؤسسات في مساءلة قانونية.

لقد خلص البحث والذي هدف إلى التعرف على أهم المبادرات المنتهجة من طرف الدول الغربية والعربية لتعزيز تبني مبادئ المسؤولية الاجتماعية من طرف المؤسسات الاقتصادية مع عرض لواقع المسؤولية الاجتماعية في الجزائر إلى جملة من النتائج والتي يمكن توضيح أهمها في النقاط الآتية:

- لم يتم إعطاء مفهوم للمسؤولية الاجتماعية بشكل محدد إلا أنه يمكن اعتبار ممارسات المسؤولية الاجتماعية على أنها ممارسات اختيارية تسعى من خلالها المؤسسة للتوفيق بين الأبعاد الثلاثة: الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.
- تحمل المؤسسات لمسؤولياتها الاجتماعية يعود بالنفع على جميع الأطراف ذات المصلحة خاصة الجهات الثلاث وهي المؤسسة المجتمع والدولة.
- المسؤولية الاجتماعية أكثر انتشارا في الدول المتقدمة لاسيما دول الاتحاد الأوروبي، وهذا بفضل الأنظمة التشريعية وكذا جهود المفوضية الأوروبية.
- يرتبط مفهوم المسؤولية الاجتماعية في الدول العربية بالعمل الخيري أكثر من أن توجه تلك المسؤولية للمشاريع التنموية.
- بالرغم من أن ممارسات المسؤولية الاجتماعية لم يرقى بعد في الدول العربية إلى المستوى الذي هو عليه في الدول الغربية إلا أن هذا لا ينفي جهود بعض الدول العربية لتطوير ممارسات المسؤولية الاجتماعية لاسيما دول الخليج.
- بالنسبة للجزائر:
  - ✓ فأغلب جهود الدولة لحث المؤسسات على الاضطلاع بمسؤولياتها الاجتماعية ينصب في القوانين والتشريعات من اجل ضمان احترام المؤسسات لالتزاماتها القانونية.
  - ✓ غياب أي جهة حكومية رسمية تعنى ببرامج المسؤولية الاجتماعية.
  - ✓ ضعف المحفزات لتبني المؤسسات لمسؤولياتها الاجتماعية.

النتائج السابقة الذكر تنطوي على مجموعة من الاقتراحات التي يتم اختصارها فيما يأتي:

- توفير المناخ الملائم لقيام المؤسسات الاقتصادية بمسؤولياتها الاجتماعية وعلى وجه الخصوص توفير الدراسات والمعلومات على ضوء الاحتياجات الفعلية للمجتمع.
- تشجيع المؤسسات الاقتصادية على الاضطلاع بمسؤولياتها الاجتماعية من خلال الحوافز الضريبية والامتيازات الخاصة بالصفقات العمومية.
- تفعيل دور الإعلام في نشر المسؤولية الاجتماعية والعمل على إقامة الندوات والمؤتمرات لتوعية المواطن وكل الأطراف ذات المصلحة.
- سن التشريعات التي تكفل إعداد التقارير الخاصة بالمسؤولية الاجتماعية.
- تبادل الخبرات والتجارب بين الدول في مجال المسؤولية الاجتماعية من أجل التوصل إلى تطبيق أفضل الممارسات في هذا المجال.
- العمل على تحقيق التكامل بين جهود الدولة والمؤسسات الاقتصادية.
- منح الجوائز التحفيزية والتشجيعية في مجال المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الاقتصادية المتميزة في هذا المجال داخل الوطن على غرار الجائزة العربية للمسؤولية الاجتماعية.
- تشجيع البحث العلمي في مجال المسؤولية الاجتماعية مع التطرق لواقع المسؤولة الاجتماعية في الجزائر أهم العراقيل وسبل تطويرها.

6. المراجع

- سلوى,ا.(2011). التسويق الاجتماعي،دار النهضة العربية
- إزبتي، خ. (2011). العلاقات العامة كتقنية اتصالية لتعزيز المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات الاقتصادية، دراسة ميدانية لمؤسسة موبيليس، *مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، دراسات إقتصادية (02) (25)، جامعة زيان عاشور بالجلفة-الجزائر*
- الغالبي ,ط .م .(2005) .*صالح مهدي محسن العامري، المسؤولية الاجتماعية وأخلاقيات الأعمال* .الأردن :دار وائل للنشر.
- القانون رقم 09-03*مؤرخ في 10رجب عام 1410الموافق 06فبراير سنة 1990، والمتعلق بمفتشية العمل، المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 06بتاريخ 07فبراير .1990*

- المرسوم التنفيذي رقم 02-454 *المؤرخ في 17 شوال عام 1423الموافق 21ديسمبر سنة 2002، والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة التجارة، المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 85، بتاريخ 22 ديسمبر .2002*

- القانون رقم 03-10*مؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424الموافق 19 يوليو سنة 2003، يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 43، بتاريخ 20يوليو .2003*

- المرسوم التنفيذي رقم 02-454 *المؤرخ في 17 شوال عام 1423الموافق 21ديسمبر سنة 2002، والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة التجارة، المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 85، بتاريخ 22 ديسمبر .2002*

- زايري, ب.&, مقدم, و. (2013)، المسؤولية الاجتماعية للشركات :أداة لتحقيق التكامل بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية في الدول العربية،*مجلة دفاتر اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة زيان عاشور بالجلفة-الجزائر*

- القانون رقم 09-03 *مؤرخ في 29صفر عام 1430الموافق 25فبراير سنة 2009، يتعلق بحماية المستهلك وقمع الغش، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 15 بتاريخ 08مارس . 2009*

- بودي ,ع .ا& .,بن سفيان ,ز .(2011) .المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة الخاصة في تحقيق التنمية المستدامة . *مجلة الاقتصاد والتسيير جامعة تلمسان-الجزائر، المجلد 10، العدد . 01*

- الحارثي,ع. (13-15 أفريل 2009)، تجربة المملكة العربية السعودية في ترسيخ أسس المسؤولية الاجتماعية،*الملتقى العربي الأول حول المسؤولية الاجتماعية لمؤسسات الأعمال تجارب عربية وأجنبية، الشارقة*

- مقدم, و. (2014)، تقييم مدى استجابة منظمات الأعمال في الجزائر للمسؤولية الاجتماعية، دراسة تطبيقية على عينة من مؤسسات الغرب الجزائري،*رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر،*

- عنابي ,س .(2014) .سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وأثرها على تنافسينها، دراسة تقييميه، *.مجلة الإستراتيجية والتنمية، لجامعة المدية-الجزائر، المجلد 02، العدد . 06*

- فلاق ,ص .(2015) .متطلبات إرساء دعائم المسؤولية الاجتماعية في المنظمة –دراسة حالة المملكة العربية السعودية، تجربة بنك الجزيرة–، *.مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية لجامعة البليدة –الجزائر ، المجلد 6، العدد 1*،.

- ميثاق الحكم الراشد للمؤسسة الجزائرية ,و .ا .(2009). Consulté le 03 03, 2015, sur .وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية : file:///C:/Users/condor/Downloads/code_algeria_2009_ar.pdf

- BENABOU, D., & BENDIABDELLAH, A. (2009). Perception des dirigeants de PME de leur responsabilité sociale : une approche par la cartographie cognitive. *revue d'économie et de management, Volume 08, n°9, université de Tlemcen-Algérie* .

- BOUALAM, F. (2008). Un Etat de la responsabilité sociale des entreprises mondialisées et politiques publiques en Algérie. *revue d'économie et de management, Volume 7, n°01, Université Aboubeker BelKaid de Tlemcen-Algérie* .

- Commission, E. (2012). Responsabilité sociale des entreprises : une nouvelle stratégie de l'UE pour la période 2011-2014. *communication de la commission au parlement européenne, au conseil, au comité économique et sociale européen et au comité des régions, Bruxelles* .

- Doucin, M. (2010). Etude des politiques volontaristes menées par les Etats en matière de Responsabilité sociale des entreprises dans 17 pays européens. *un rapport publié par le Ministère des Affaires Etrangères et Européennes, paris-France* .

- HADJ SLIMANE, H. (2011). Vers la mesure de la performance ressources humaines par la responsabilité sociale de l'entreprise (RSE).

revue d'économie et de management, Volume 10, n°1, Université de Tlemcen-Algérie .

- HADJ SLIMANE, H., & BENDIABDELLAH, A. (2013). Intégration de la responsabilité sociale comme nouveau mode de management des PME. *revue d'économie et de management, V 12, n°1, Université de Tlemcen-Algérie* .

- IGHILMANE, B. (2014). La contribution de la GRH à la responsabilité sociale de l'entreprise. *Revue d'économie et de développement humain, Volume 5, n°2, Université de Blida 2-Algérie* .

- KOUDRI, A. (2012). La responsabilité sociale de l'entreprise publique : le cas de SONATRACH. *Revue أبعاد اقتصادية, Volume 02, n°01* .

- MAAZOUZ, M. (2013). La responsabilité sociale et performance de GRH dans les entreprises. *revue réformes économiques et intégration en économie mondiale, ESC- Alger, Volume 7, n°14* .